الأمانة العامة لندوات قضايا الزكاة

بيت الزكاة - الكويت

البيان الختامي والفتاوى والتوصيات

للندوة التاسعة والعشرون

لقضايا الزكاة المعاصرة

الكويت : ٩-١١ جمادى الآخرة ١٤٤٧هـ

الموافق ٣٠ نوفمبر- ٢ ديسمبر ٢٠٢٥م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد ..

فتحت رعاية كريمة من رئيس مجلس الوزراء سمو الشيخ أحمد عبد الله الأحمد الصباح وبحضور معالي وزير الأوقاف والشئون الإسلامية رئيس مجلس إدارة بيت الزكاة الدكتور محمد إبراهيم الوسمي عقد بيت الزكاة الندوة التاسعة والعشرين لقضايا الزكاة المعاصرة في دولة الكويت في الفترة من ٩ –١١جمادى الآخرة ١٤٤٧هـ الموافق ٣٠ نوفمبر –٢ ديسمبر ٢٠٢٥م، وقد اشتملت الندوة على أربع جلسات عمل فضلاً عن جلستي الافتتاح والختام.

وشارك في الندوة أعضاء الهيئة الشرعية لبيت الزكاة ونخبة من أصحاب الفضيلة الفقهاء والخبراء والباحثين وعدد من الاقتصاديين والمحاسبين والمعنيين بقضايا الزكاة المعاصرة .

واشتمل حفل الافتتاح على تلاوة آيات من القرآن الكريم ، ثمّ ألقيت كلمات في هذه المناسبة ، حيث ألقى كلمة راعي الندوة رئيس مجلس الوزراء سمو الشيخ أحمد عبد الله الأحمد الصباح نيابة عنه معالى وزير الأوقاف والشئون الإسلامية

رئيس مجلس إدارة بيت الزكاة الدكتور محمد إبراهيم الوسمي الذي رحب فيها بالمشاركين وشكرهم على تلبيتهم هذه الدعوة للمشاركة في الندوة التاسعة والعشرين لقضايا الزكاة المعاصرة ،

وجاء في كلمته أن دولة الكويت، بقيادتها الحكيمة وشعبها المعطاء، قد جعلت من العمل الخيري والإنساني ركيزة أساسية في سياستها الداخلية والخارجية، وما اجتماعنا اليوم إلا دليل ساطع على هذا النهج الراسخ؛ فالكويت لا تكتفي بمد يد العون عبر مشاريعها الإنسانية التي تجوب العالم، بل تسعى أيضاً لتكون منارة للفكر الإسلامي المستنير، وحاضنة للاجتهاد الفقهي الذي يخدم الأمة ويواكب تطلعاتها.

كما أشار إلى أن فريضة الزكاة التي هي محور ندوتنا اليوم تمثل في جوهرها رؤية إسلامية عميقة لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة، وأنها ليست مجرد إحسان فردي، بل هي حق معلوم للسائل والمحروم، وآلية اقتصادية واجتماعية فريدة تضمن إعادة توزيع الثروة، وتحفز على الاستثمار، وتكافح الفقر، وتعزز اللُحمة الوطنية بين أفراد المجتمع.

كما ذكر أن العالم أصبح يموج بالتحولات الاقتصادية والتقنية، ومن هنا تبرز الحاجة الملحة لتطوير الخطاب الفقهي المتعلق بالزكاة وهذا بالضبط ما تهدف إليه

هذه الندوات المباركة منذ انطلاقتها، أن تكون جسراً بين أصالة النص الشرعي وواقع العصر المتغير، وأننا نرى في هذه الندوات استثماراً استراتيجياً في "رأس المال الفكري" للأمة، وندعم بكل قوة هذه الجهود التي تضمن بقاء فريضة الزكاة فاعلة ومؤثرة في حياتنا المعاصرة.

ثم أشاد بدور بيت الزكاة ودوره الذي يفخر به الجميع وأنه يمثل قصة نجاح كويتية بامتياز فهو لم يكتفِ بجمع وتوزيع أموال الزكاة والصدقات بكفاءة وشفافية، بل أصبح بيتاً للخبرة ومركزاً للمعرفة، يجمع خيرة العقول من شتى بقاع الأرض ليتدارسوا قضايا الأمة ويقدموا لها الحلول، وأن الآمال معقودة على مخرجات هذه الندوة التي ستثري المكتبة الفقهية، وستقدم إجابات شافية للتحديات المعاصرة، وستكون نبراساً تهتدي به مؤسسات الزكاة .

وفي ختام كلمته تقدم بخالص الشكر والتقدير لبيت الزكاة على تنظيمه المتميز لهذا الحدث الهام. ولأصحاب الفضيلة العلماء والباحثين المشاركين، سائلاً المولى عز وجل أن يكلل أعمالهم بالتوفيق والسداد، وأن يحفظ الكويت واحة للأمن والعلم والخير.

ثم ألقى مدير عام بيت الزكاة الدكتور ماجد سليمان مطلق العازمي كلمة رحب فيها بالضيوف الكرام والعلماء الأجلاء ، وبيَّن في كلمته حرص بيت الزكاة

على عقد ندوات قضايا الزكاة المعاصرة كل عام وذلك لأهميتها وأهمية ما يصدر عنها من قرارات وتوصيات تعالج الكثير من قضايا الزكاة المعاصرة.

وبيَّن أن بيت الزكاة منذ انطلاقة الندوة الأولى، حمل على عاتقه أمانة عظيمة بأن جعل من فقه الزكاة فقهاً حياً، يتنفس مع العصر ويواكب مستجداته، دون أن يحيد عن أصوله و ثوابته ، فالعالم يتغير بوتيرة متسارعة ومعه تتجدد الأنماط الاقتصادية والمعاملات المالية، وتبرز نوازل وقضايا لم تكن معهودة في فقه الأقدمين، ومن هنا تأتي أهمية هذا الملتقى السنوي الذي أصبح بفضل الله ثم بفضلكم وجهودكم مرجعية علمية موثوقة للمؤسسات والأفراد في شتى أنحاء العالم الإسلامي .

كما بيَّن أن الزكاة ليست مجرد عبادة مالية فردية ، بل هي نظام اقتصادي واجتماعي متكامل وأداة الإسلام الفذة لتحقيق التكافل، ومحاربة الفقر، وتحريك عجلة التنمية، وضمان توزيع عادل للثروة يعزز استقرار المجتمعات وأمنها وإذا كان الأوائل قد أرسوا قواعد هذا الفقه، فإن واجبنا اليوم هو أن نبني على هذا الأساس المتين، وأن نقدم حلولاً شرعية عملية لقضايا مثل: زكاة الاستثمارات الحديثة، والأصول الرقمية ، وغيرها من المسائل التي تتطلب اجتهاداً جماعياً يجمع بين عمق الفهم للمقاصد الشرعية، ودقة الخبرة في الواقع المعاصر.

وأشار إلى أن اجتماع هذه الكوكبة من العلماء والخبراء والمختصين اليوم، هو بحد ذاته تجسيد حي لمبدأ "العقل الجماعي" الذي نؤمن به في بيت الزكاة، فمن خلال حواركم البنّاء، وأبحاثكم الرصينة، نهدف إلى الخروج بتوصيات وفتاوى تنير الدرب، وتُيسّر على المسلمين أداء فريضتهم، وتُعظّم من أثر الزكاة في واقع أمتنا، كما أن مسؤوليتنا تتجاوز حدود التنظير الفقهي لتصل إلى التطبيق العملي الذي يلامس حياة الناس، فكل دينار زكاة يتم توجيهه بشكل صحيح، هو بصيص أمل لأسرة متعففة، وفرصة تعليم لطفل، وعلاج لمريض، وباب رزق لشاب طموح، هذا هو الأثر الحقيقي الذي نسعى جميعاً لتحقيقه.

وفي ختام كلمته توجه بجزيل الشكر والتقدير لأصحاب الفضيلة الباحثين على ما بذلوه من جهد في إعداد دراساتهم القيّمة، ولكل من أسهم في الإعداد لهذه الندوة، متمنياً من الله العلي القدير أن يبارك في هذا الجمع وأن يوفق الجميع لما فيه صلاح ديننا ودنيانا.

ثم ألقى رئيس الأمانة العامة لندوات قضايا الزكاة المعاصرة ورئيس الهيئة الشرعية لبيت الزكاة الدكتور خالد شجاع العتيبي كلمة ذكر فيها أن ما جاء في فريضة الزكاة وأحكامها يعد من أجمل وأبهى صور التكافل وإبراز محاسن الدين الإسلامي، وأن ما يتجدد فيها من أحداث ونوازل وصور وقضايا تستدعي

الاجتماع لها والتباحث من أجلها، وأن بيت الزكاة قد أخذ العهد منذ تأسيسه وحتى يومنا هذا أن يقوم بدوره في خدمة فريضة الزكاة في شتى المجالات والتي منها إقامة ندوات قضايا الزكاة المعاصرة لمعالجة المشكلات وإيجاد الحلول والبحث في المستجدات وبفضل من الله وتوفيقه وصلنا اليوم إلى الندوة التاسعة والعشرين والتي خصصت لبحث عدة قضايا في الزكاة هي:

١- زكاة الصكوك

٢- زكاة رأس المال الجريء

٣- مستجدات المخصصات وأثرها في الوعاء الزكوي

وفي ختام كلمته تقدم بجزيل الشكر والعرفان بالجميل لمقام حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح - حفظه ورعاه - وسمو ولي عهده الأمين الشيخ صباح الخالد الحمد الصباح - حفظه الله - ورئيس مجلس الوزراء سمو الشيخ أحمد العبدالله الأحمد الصباح ومعالي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية د. محمد إبراهيم الوسمي على رعايتهم الكريمة لبيت الزكاة الكويتي ودعمهم الكبير للجهود المبذولة في خدمة فريضة الزكاة.

كما تقدم بالشكر والتقدير لأصحاب الفضيلة العلماء والأساتذة الأجلاء من الباحثين والمشاركين والضيوف على مشاركتهم وما قدموه وما يقدمونه من خدمة

لهذا الدين، والشكر موصول للقائمين على الإعداد لهذه الندوة فهم الجنود المجهولون الذين بذلوا الكثير من أجل إنجاح هذه الندوة، سائلاً المولى أن يبارك في هذا الجمع، وأن ينفع به الأمة، وأن يُكلَّل بالنجاح أعمال هذه الندوة .

وقد ناقش المشاركون في الندوة ثلاثة موضوعات من خلال ثماني أبحاث بيانها كالتالي :

م	موضوع البحث	أسماء الباحثين
الموضوع الأول	زكاة الصكوك	١- الدكتور/ خالد السياري ٢- الدكتور/ العياشي الصادق فداد ٣- الأستاذ الدكتور/ محمد خالد منصور
الموضوع الثاني	زكاة رأس المال الجريء	١-الدكتور/ يزيد الفياض ٢-الدكتور/ عبد الله بن عيسى العايضي ٣-الأستاذ الدكتور/ ياسر عجيل النشمي
الموضوع الثالث	مستجدات المخصصات وأثرها في الوعاء الزكوي	١-الدكتور/ محمد عود الفزيع ٢-الدكتور/ علي محمد نور

وقد شُكلت لجان لصياغة القرارات على النحو التالي :

الموضوع الأول: زكاة الصكوك

١-الدكتور/ عيسى زكي شقرة	رئيساً
٢-الأستاذ الدكتور/ سعد بن تركي الخثلان	عضواً
٣-الدكتور/نايف محمد العجمي	عضواً
٤-الأستاذ الدكتور/ يوسف بن عبد الله الشبيلي	عضواً
٥-الأستاذ الدكتور/ عصام عبد الهادي أبو النصر	عضواَ
٦-الأستاذ الدكتور / محمد خالد منصور	عضواً
٧-الدكتور/ العياشي الصادق فداد	عضوا
٨-الدكتور/ محمد علي الهدية	عضواً
٩-الدكتور/ عبد الله عويد الرشيدي	عضواً

الموضوع الثاني: زكاة رأس المال الحرىء

١- الأستاذ الدكتور/ يوسف بن عبد الله الشبيلي	رئيساً
٢- الأستاذ الدكتور/ سليمان بن سليم الله الرحيلي	عضواً
٣- الأستاذ الدكتور/ عصام خلف العنزي	عضواً
٤- الأستاذ الدكتور/ ياسر عجيل النشمي	عضواَ

٥- الأستاذ الدكتور/ علي إبراهيم الراشد عضواً
٦- الدكتور/ فواز بن عبد العزيز السليم عضواً
٧- الدكتور/عبد الله بن عيسى العايضي عضواً
٨- الدكتور/ باسم منير عليوه عضوا
٩- الدكتور/ علي محمد نور عضواً

الموضوع الثالث : مستجدات المخصصات وأثرها في الوعاء الزكوي

١- الدكتور/نايف محمد العجمي رئيسًا
٢- الأستاذ الدكتور/عبد العزيز خليفه القصار عضواَ
٣- الأستاذ الدكتور/عصام عبد الهادي أبو النصر عضواَ
٤- الدكتور/محمد عود الفزيع عضواَ
٥- الدكتور/علي محمد نور عضواَ
٦- الدكتور/وائل بن صالح التويجري عضواَ

وقد انتهت الندوة إلى القرارات والتوصيات التالية :

الموضوع الأول: زكاة الصكوك

ناقش المشاركون في الندوة الأبحاث المقدمة، وتوصلوا إلى ما يأتي:

أولاً : القرارات

تؤكد الندوة على قرار الندوة الحادية والعشرين بخصوص زكاة الصناديق والمحافظ والصكوك الاستثمارية.

ثانياً :التوصيات

توصي الندوة بما يأتي:

١- دراسة معايير تقدير حساب وعاء الزكاة عند تعذر العلم به لعدم العلم بموجودات الصكوك أو عند اشتمالها على شروط أو تعهدات أو كونها صكوكًا مركبة قد تؤثر في حساب الوعاء الزكوي.

٢- أن يقوم مصدر الصكوك بحساب زكاتها وإخطار حملتها بمقدار الزكاة الواجبة أو إصدار بيانات مالية تساعد حملة الصكوك على حساب الزكاة.

٣- إعادة النظر في قرار الندوة الخامسة والعشرين بخصوص زكاة صكوك رأس المال الإضافي باختيار أحد الرأيين.

الموضوع الثاني : زكاة رأس المال الجريء

ناقش المشاركون في الندوة الأبحاث المقدمة، وتوصلوا إلى ما يأتي:

أولاً : القرارات

أولًا : يتناول هذا القرار زكاة رأس المال الجريء الذي يستثمر في تمويل شركة ناشئة؛ ويكون للمستثمر الحق في تملك حصص ملكية فيها في المستقبل.

ويكون هذا التمويل بطرق متعددة من أبرزها ثلاث طرق:

الطريقة الأولى: التمويل عن طريق الاتفاقية البسيطة لتملك الأسهم في المستقبل، المعروفة باتفاقية (SAFE)، وفيها يدفع المستثمر مبلغ الاستثمار للشركة مقابل تمليكه حصة من أسهم الشركة في المستقبل عند تحقق حدث معين؛ كطرح دورة تمويلية لاحقة بالأسهم، أو بيع الشركة أو استحواذ شركة أخرى عليها، ولا ترتب الاتفاقية ديناً ولا تحدد قيمة الشركة وقت الاستثمار.

ويجب التحقق من توافق شروط الاتفاقية مع الأحكام الشرعية وفق ما انتهت إليه جهات الاجتهاد الجماعي.

ومن حيث زكاة مبلغ الاستثمار؛ تكون وفق الآتي:

أ- لا تجب الزكاة على المستثمر أثناء مدة سريان الاتفاقية، ويجب على الشركة المستثمر فيها أن تزكي هذا المبلغ ضمن ما آل إليه في أصولها، ولو صنف محاسبياً ضمن المطلوبات.

ب- بعد انتهاء الاتفاقية إما بتحول مبلغ الاستثمار إلى أسهم أو استرداده؛ فينظر:

١- إذا كانت المدة بين دفع مبلغ الاستثمار وحتى تحوله إلى أسهم أو استرداده حولًا أو أكثر؛ فتجب الزكاة في مبلغ الاستثمار بحسب ما آل إليه عند تحقق الحدث المتفق عليه، فيزكيه المستثمر عند حوله لسنة واحدة، ولا يستأنف به حولًا جديدًا؛ وعلى هذا:

- إذا تحقق تملكه أسهمًا في الشركة؛ فيزكي هذه الأسهم وفق ما جاء في دليل الإرشادات.
- إذا بِيعت الأسهم المخصصة له فيجب على المستثمر زكاة ثمنها عند قبضه.
- إذا أُعيد مبلغ الاستثمار أو بعضه للمستثمر؛ فيجب عليه أن يزكي المبلغ الذي يرد إليه.

٢- إذا كانت المدة بين دفع مبلغ الاستثمار وحتى تحوله إلى أسهم أو تسلمه ثمن بيعها، أو استرداده مبلغ الاستثمار أو بعضه، أقل من حول؛ فيكمل بهذه المدة ما تبقى من مدة حوله، ولا يستأنف حولًا جديدًا.

الطريقة الثانية: التمويل عن طريق أدوات الدين القابلة للتحويل إلى أسهم (Convertible note) وفيه يمول المستثمر الشركة من خلال إبرام عقد قرض أو مرابحة لأجل، مع الحق في تحويل مبلغ الوفاء في ذلك التاريخ إلى أسهم في الشركة؛ فلا يجوز أن تتضمن هذه الاتفاقيات ما هو محرم شرعًا.

ومن حيث الزكاة فتكون وفق الآتي:

أ- يجب على المستثمر أن يزكي الدين أثناء سريان الاتفاقية بحسب طبيعة العقد، وفق ما انتهى إليه دليل الإرشادات (..)

ب- إذا تم تحويل الدين إلى أسهم في الشركة؛ فيجب عليه أن يزكي هذه الأسهم بعد أن يكمل تملكه لها حولًا من تاريخ آخِر وقت تم فيه حساب زكاة مبلغ الاستثمار.

الطريقة الثالثة: التمويل عن طريق اتفاقية الاستثمار البسيطة (KISS)، وهي قد تصدر بخصائص وفق الطريقة الأولى أو الثانية، ولا يجوز أن تتضمن الاتفاقية ما هو محرم شرعًا.

ومن حيث الزكاة :

أ – إذا تضمنت الاتفاقية أجلًا محددًا تلتزم فيه الشركة إما برد مبلغ التمويل أو تحويله إلى أسهم؛ فتسري عليها أحكام زكاة التمويل عن طريق أدوات الدين القابلة للتحويل إلى أسهم – المبينة في الطريقة الثانية –.

ب – إذا لم تتضمن الاتفاقية أجلًا محددًا فتسري عليها أحكام زكاة الاتفاقية البسيطة لتملك الأسهم في المستقبل – المبينة في الطريقة الأولى –.

ثانيًا– إذا التزم المستثمر بتوفير مبلغ الاستثمار لصندوق رأس المال الجريء أو للشركة الناشئة خلال مدة معينة عند الحصول على فرصة استثمارية؛ فلا تجب الزكاة على الصندوق أو الشركة في هذا المبلغ قبل تسلمه، ولا يعد هذا الالتزام دينًا في ذمة المستثمر؛ فلا ينقص من وعائه الزكوي.

ثانياً :التوصيات

توصي الندوة بدراسة زكاة الصناديق الاستثمارية المغلقة، وأثر عدم القدرة على التخارج فيها على الزكاة.

الموضوع الثالث: مستجدات المخصصات وأثرها في الوعاء الزكوي

ناقش المشاركون في الندوة الأبحاث المقدمة، وتوصلوا إلى ما يأتي:

أولاً : القرارات

١- يستعمل مصطلح المخصص في المحاسبة، ويقصد به أحد معنيين:

أ- مخصصات الالتزامات Provision، وهي: التزامات مرجحة غير مؤكدة المقدار أو التوقيت، نتيجة لأحداث سابقة، وينتج عنها تدفق من موارد المنشأة إلى خارجها.

ب- مخصصات الأصول Allowance، وهي: حسابات تنشأ لتعديل القيمة الدفترية للأصل، للوصول إلى القيمة القابلة للتحقق.

٢- تحسم مخصصات الالتزامات من وعاء الزكاة، متى استوفت شروط الاعتراف المحاسبي وتحقق بها التزام قائم على المنشأة.

٣- مع مراعاة قرار الندوة السادسة والعشرين يحسم المخصص المرتبط بالأصول الزكوية من الوعاء الزكوي، وأما المخصص المرتبط بالأصول غير الزكوية فلا أثر له في الوعاء الزكوي.

٤- لا تحسم الالتزامات المحتملة – غير المؤكدة والمرجحة –، وهي التي لم تستوف شروط الاعتراف المحاسبي من وعاء الزكاة.

ثانيا: التوصيات

توصي الندوة بتشكيل لجنة من المختصين في الفقه والمحاسبة، تتولى مراجعة المعالجة الزكوية للمخصّصات الواردة في دليل الإرشادات في ضوء التغيرات في المعايير المحاسبية وما انتهت إليه هذه الندوة والندوات السابقة، ورفع نتائج أعمالها للندوة القادمة.

هذا وقد قرر المشاركون في الندوة التاسعة والعشرين لقضايا الزكاة المعاصرة رفع برقيات شكر وتقدير إلى حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح –حفظه الله ورعاه– ، وإلى سمو ولي عهده الأمين الشيخ صباح الخالد الحمد الصباح –حفظه الله ورعاه– ، وإلى سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ أحمد العبد الله الأحمد الصباح –حفظه الله ورعاه– وإلى معالي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رئيس مجلس إدارة بيت الزكاة الدكتور محمد إبراهيم الوسمي على دعمهم الدائم لبيت الزكاة ورعايتهم للندوات التي يعقدها.

****** والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ******

رئيس الأمانة العامة

لندوات قضايا الزكاة المعاصرة

د/ خالد شجاع العتيبي